

مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

15 أبريل 2015

الرسالة الإدارية المعممة
CACE/717

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

الموضوع: اجتماع لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)،
جنيف، 20 و 21 يوليو 2015

1 مقدمة

أود الإعلان من خلال هذه الرسالة الإدارية المعممة عن عقد اجتماع للجنة الدراسات 5 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، يومي 20 و 21 يوليو 2015 في جنيف عقب اجتماعات فرق العمل 5A و 5B و 5C و 5D (انظر الرسالتين المعممتين [5/LCCE/54](#) و [5/LCCE/55](#)).

وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وستُعقد الجلسة الافتتاحية الساعة 09:30.

| اللجنة | موعد الاجتماع | آخر مهلة لتقديم المساهمات | الجلسة الافتتاحية |
|-----------------|--------------------|--|--|
| لجنة الدراسات 5 | 20 و 21 يوليو 2015 | الإثنين، 13 يوليو 2015 الساعة 16:00 بالتوقيت العالمي المنسق | الإثنين، 20 يوليو 2015 الساعة 09:30 (بالتوقيت المحلي) |

2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 5 في الملحق 1. وللاطلاع على المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 5، انظر الموقع:

<http://www.itu.int/pub/R-QUE-SG05/en>

1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.10 من القرار ITU-R 1-6)

يقترح اعتماد مشروع توصيتين مراجعتين في اجتماع لجنة الدراسات 5.

ووفقاً للفقرة 1.2.2.10 من القرار ITU-R 1-6، يرد عنوان وملخص مشروع كل من التوصيتين في الملحق 2.

2.2 اعتماد مشاريع التوصيات من جانب لجنة من لجان الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6)

يتعلق الإجراء الوارد في الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي لا ترد بصفة خاصة في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء، سوف تُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة أو المراجعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 5A و5B و5C و5D التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرةً. وبعد النظر في تلك المشاريع على النحو الواجب، يجوز للجنة الدراسات أن تقرر التماس اعتماد مشاريع التوصيات بالمراسلة. وفي مثل هذه الحالات، تستخدم لجنة الدراسات إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لمشاريع التوصيات بالمراسلة، وهو الإجراء المنصوص عليه في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه)، في حالة عدم اعتراض أي من الدول الأعضاء الحاضرة في الاجتماع.

ووفقاً للفقرة 25.2 من القرار ITU-R 1-6، يحتوي الملحق 3 بهذه الرسالة المعممة على قائمة بالموضوعات التي ستتناولها فرق العمل في اجتماعاتها قبل اجتماع لجنة الدراسات، وهي الموضوعات التي قد تسفر عن مشاريع توصيات.

3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.4.10 من القرار ITU-R 1-6، ما لم تقرر لجنة الدراسات استعمال الإجراء PSAA على النحو الموضح في الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6 (انظر الفقرة 2.2 أعلاه).

3 المساهمات

تعالج المساهمات المناسبة لأعمال لجنة الدراسات 5 وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU-R 1-6.

ويرجى من الأعضاء تقديم مساهماتهم (بما في ذلك أي مراجعات أو إضافات أو تصويبات لهذه المساهمات) بحيث تصل قبل بدء الاجتماع بمدة قدرها 12 يوماً تقويمياً. والموعد النهائي لاستلام المساهمات محدد بسبعة أيام تقويمية (الساعة 1600 بالتوقيت العالمي المنسق) قبل بدء الاجتماع. وآخر موعد بالنسبة لهذا الاجتماع موضح في الجدول أعلاه. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU-R 1-6 على أن المساهمات التي لا تتوفر للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها.

ويرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان التالي:

rsg5@itu.int

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 5 ونوابه. والعناوين ذات الصلة موجودة في الموقع:

<http://www.itu.int/go/rsg5/ch>

4 الوثائق

ستنشر المساهمات "كما وردت" في غضون يوم عمل واحد على الصفحة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض:

<http://www.itu.int/md/R12-SG05.AR-C/en>

وستنشر النسخ الرسمية في العنوان التالي: <http://www.itu.int/md/R12-SG05-C/en> في غضون ثلاثة أيام عمل.

وطبقاً للقرار 167 (المراجع في بوسان، 2014)، سيكون اجتماع لجنة الدراسات بدون أوراق نهائياً. وسيتاح للمندوبين استخدام الشبكة المحلية اللاسلكية في قاعات الاجتماع. وتتاح طابعات في المقهى السيراني بالطابق السفلي الثاني من مبنى البرج وبالطابقين الأرضي والأول من مبنى مونيريان للسماح للمندوبين بطباعة الوثائق إن أرادوا ذلك. وفضلاً عن ذلك، قام مكتب الخدمة (servicedesk@itu.int) بإعداد عدد محدود من أجهزة الحاسوب المحمولة كي يستخدمها المشاركون الذين ليس معهم حواسيبهم المحمولة.


5 المشاركة عن بُعد

بغية متابعة مداوات اجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية عن بُعد، سيتاح بث صوتي عبر الإنترنت للجلسات العامة للجنة الدراسات بجميع اللغات من خلال خدمة الإذاعة عبر الإنترنت (IBS) الخاصة بالاتحاد. ولا يتعين على المشاركين التسجيل في الاجتماع من أجل استعمال خدمة البث الشبكي، وإنما يلزم استعمال حساب في خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES) لدى الاتحاد من أجل النفاذ إلى خدمة البث الشبكي.

6 شروط المشاركة/التأشيرة/الإقامة

التسجيل المسبق إجباري في أحداث قطاع الاتصالات الراديوية ويجري على الخط حصراً عن طريق جهات الاتصال المعنية (DFP). وقد طلب من كل عضو من أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية تعيين جهة اتصال تتولى مسؤولية جميع إجراءات التسجيل، بما في ذلك طلبات دعم الحصول على التأشيرة التي ينبغي أن تقدم أيضاً عن طريق جهات الاتصال المعنية أثناء عملية التسجيل على الخط. وعلى الأفراد الذين يرغبون في التسجيل في أي من أحداث قطاع الاتصالات الراديوية الاتصال مباشرةً بجهة الاتصال المعنية لكياناتهم. ويمكن الاطلاع على قائمة جهات الاتصال المعنية لقطاع الاتصالات الراديوية (محمية بحقوق النفاذ إلى مخدم الخدمة (TIES)) إلى جانب معلومات تفصيلية عن التسجيل في الحدث ومتطلبات دعم الحصول على التأشيرة والإقامة في الفنادق وما إلى ذلك في الموقع التالي:

www.itu.int/en/ITU-R/information/events



فرانسوا رانسوا
المدير

الملحقات: 3

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية/الإجرائية ونوابهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 20 و 21 يوليو 2015)

| | |
|-----|---|
| 1 | افتتاح الاجتماع |
| 2 | إقرار جدول الأعمال |
| 3 | تعيين المقرر |
| 4 | المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة 5/187) |
| 5 | النظر في نواتج فرق العمل |
| 1.5 | فرقة العمل 5A |
| 2.5 | فرقة العمل 5B |
| 3.5 | فرقة العمل 5C |
| 4.5 | فرقة العمل 5D |
| 6 | النظر في مدخلات أخرى (إن وُجدت) |
| 7 | نتائج الدورة الثانية للاجتماع التحضيري للمؤتمر (CPM15-2) والأعمال التحضيرية لجمعية الاتصالات الراديوية والمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 |
| 8 | حالة نصوص لجنة الدراسات 5 |
| 9 | الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى ولجنة تنسيق المفردات والمنظمات الدولية |
| 10 | الجدول الزمني للاجتماعات |
| 11 | ما يستجد من أعمال |

أ. هاشيموتو

رئيس لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

عنوان وملخص كل من مشروعَي التوصيتين المقترح اعتمادهما في اجتماع لجنة الدراسات 5

فرقة العمل D5

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.2012-1 - المواصفات التفصيلية للسطوح البينية الراديوية للأرض للاتصالات المتنقلة الدولية-
المتقدمة (IMT-Advanced) (المرفق 10.5 بالوثيقة [5D/929](#))

مشروع التوصية الجديدة ITU-R M.[IMT.VISION] - الإطار والأهداف العامة للتطوير المستقبلي للاتصالات المتنقلة الدولية
لعام 2020 وما بعده (المرفق 11.3 بالوثيقة [5D/929](#))

الملحق 3

المواضيع التي يتعين تناولها في اجتماعات فرق العمل 5A و 5B و 5C و 5D التي تعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 5 والتي يمكن إعداد مشاريع توصيات بشأنها

فرقة العمل 5A

وثيقة عمل من أجل مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[V2X] – معايير السطوح البينية الراديوية للاتصالات من مركبة إلى مركبة ومن مركبة إلى البنية التحتية في تطبيقات أنظمة النقل الذكية (الملحق 11 بالوثيقة [5A/636](#))

فرقة العمل 5B

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R M.493-13 – نظام النداء الانتقائي الرقمي المستعمل في الخدمة المتنقلة البحرية (الملحق 2 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R M.541-9 – إجراءات التشغيل الخاصة باستعمال تجهيزات النداء الانتقائي الرقمي في الخدمة المتنقلة البحرية (الملحق 3 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R M.1849 – الخصائص التقنية والتشغيلية لرادارات الأرصاد الجوية المقامة على الأرض (الملحق 4 بالوثيقة [5B/761](#))

وثيقة عمل من أجل إعداد مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R M.1461-1 – إجراءات تحديد احتمالات التداخل بين الرادارات العاملة في خدمة الاستدلال الراديوي وأنظمة الخدمات الأخرى (الملحق 5 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[AMS-CHAR-15GHZ] – الخصائص التقنية ومعايير الحماية لأنظمة الخدمة المتنقلة للطيران العاملة في مدى الترددات 15,35-14,5 GHz (الملحق 6 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[AMS-CHAR-24] – الخصائص التقنية ومعايير الحماية لأنظمة الخدمة المتنقلة للطيران العاملة في نطاق الترددات 23,6-22,5 و 27,5-25,25 GHz (الملحق 7 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[VDES] – الخصائص التقنية لنظام تبادل للبيانات في نطاق الموجات المتريّة (VHF) في نطاق الموجات المتريّة للخدمة المتنقلة البحرية (الملحق 8 بالوثيقة [5B/761](#))

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[WAIC_CONDITIONS] – الشروط التقنية لاستعمال الخدمة المتنقلة للطيران (R) في نطاق التردد 4 200-4 400 MHz لدعم أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات (الملحق 9 بالوثيقة [5B/761](#))

وثيقة عمل من أجل إعداد مشروع تمهيدي [للتوصية الجديدة / للتقرير الجديد] ITU-R M.[PEAK FDR] – الرفض القائم على تردد الذروة من أجل الأنظمة النبضية (الملحق 10 بالوثيقة [5B/761](#))

فرقة العمل 5C

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R F.[FS DEPLOY] – سيناريوهات نشر الأنظمة من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة (الملحق 1 بالوثيقة [5C/358](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R F.758-5 – معلمات النظام واعتبارات تراعى عند وضع معايير التقاسم أو التوافق بين الأنظمة اللاسلكية الثابتة الرقمية في الخدمة الثابتة وأنظمة في خدمات أخرى ومصادر أخرى للتداخل (الملحق 3 بالوثيقة [5C/358](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R F.1247-3 – الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة الخدمة الثابتة التي تيسر التقاسم مع خدمات الأبحاث الفضائية والعمليات الفضائية واستكشاف الأرض الساتلية في النطاقين 2 110-2 025 MHz و 2 290-2 200 MHz (الملحق 7 بالوثيقة [5C/358](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R F.1249-3 – المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5-25,25 (الملحق 7 بالوثيقة [5C/358](#))

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R F.1509-2 – المتطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين الأنظمة من نقطة إلى نقاط متعددة في الخدمة الثابتة وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5-25,25 (الملحق 7 بالوثيقة [5C/358](#))

فرقة العمل 5D

مشروع تمهيدي لمراجعة التوصية ITU-R M.1036-4 – ترتيبات الترددات لأغراض تنفيذ المكون الأرضي للاتصالات المتنقلة الدولية (IMT) في النطاقات المحددة لهذه الاتصالات في لوائح الراديو (RR) (المرفق 2.4 بالوثيقة [5D/929](#))

مشروع تمهيدي للتوصية الجديدة ITU-R M.[BSMS700] – حد البث خارج النطاق للمحطات المتنقلة للاتصالات المتنقلة الدولية العاملة في نطاق التردد MHz 790-694 في الإقليم 1 (المرفق 14.5 بالوثيقة [5D/929](#))